

## كراسة الشروط والمواصفات

### عن عملية

### المنافسة العامة

لتنظيف مبنى نظافة هيئته كبار العلماء

للعام المالي ٢٠٢٠/٢٠٢٦

جلسة ٢٦/١٠/٢٠٢٥ من ١٢ ظهرا

التأمين الابتدائي = ١١٠٠٠ جنيها

	• المقدمة
	أولاً: البيانات الأساسية:
	ثانياً: الشروط العامة:
	١- القانون والقواعد الحاكمة
	٢- كراسة الشروط
	٣- عنوان مراسلات صاحب العطاء
	٤- تقديم العطاءات
	٥- المسؤولية عن تكاليف العطاءات
	٦- اللغة المستخدمة
	٧- محتويات المظروف الفني
	٨- محتويات المظروف المالي
	٩- الحرية في تعديل بنود الكراسة
	١٠- فتح المظاريف الفنية
	١١- أسباب عدم قبول العطاء
	١٢- التقييم الفني
	١٣- الجدول الزمني لإجراءات العملية
	١٤- فتح المظاريف المالية
	١٥- دراسة وتقييم العروض المالية والترسية
	١٦- توقيع العقد
	١٧- تعديل العقد
	١٨- شروط السداد والدفعات المقدمة
	١٩- التنازل عن العقد
	٢٠- تسوية الخلافات والمنازعات بين الجهة الإدارية والمتعاقد
	٢١- التزامات المتعاقد
	ثالثاً: التأمينات:
	١- التأمين المؤقت
	٢- التأمين النهائي
	رابعاً: الجزاءات
	١- وجوب إلغاء العملية
	٢- جواز إلغاء العملية
	٣- غرامات التأخير
	٤- وجوب فسخ العقد
	٥- جواز فسخ العقد أو التنفيذ على الحساب
	خامساً: الشروط الخاصة
	سادساً: بيان أعمال النظافة المطلوبة
	سابعاً: نموذج العرض المالي
	ثامناً: الاقرار
	تاسعاً: نموذج العقد

التوقيع والختم



١- نبذة عن الجهة الإدارية

الأزهر هو الهيئة العلمية الإسلامية الكبرى التي تقوم على حفظ التراث الإسلامي ودراسته وتجليته ونشره ، وتحمل أمانة الرسالة الإسلامية إلى كل الشعوب ، وتعمل على إظهار حقيقة الإسلام وأثره في تقدم البشر ورفق الحضارة وكفالة الأمن والطمأنينة وراحة النفس لكل الناس في الدنيا وفي الآخرة. كما تهتم ببعث الحضارة العربية والتراث العلمي والفكري للأمة العربية ، وإظهار اثر العرب في تطور الإنسانية وتقدمها ، وتعمل على رقى الآداب وتقدم البحوث والفنون وخدمة المجتمع والأهداف القومية والإنسانية والقيم الروحية ، وتزويد العالم الإسلامي والوطن العربي بالمختصين وأصحاب الرأي فيما يتصل بالشريعة الإسلامية والثقافة الدينية والعربية ولغة القرآن ، وتخريج علماء عاملين متفهمين في الدين يجمعون إلى الإيمان بالله والثقة بالنفس وقوة الروح . كفاية علمية وعملية ومهنية لتأكيد الصلة بين الدين والحياة ، والربط بين العقيدة والسلوك ، وتأهيل عالم الدين للمشاركة في كل أسباب النشاط والإنتاج والزيادة والقدوة الطيبة ، وعالم الدنيا للمشاركة في الدعوة إلى سبيل الله بالحكمة والموعظة الحسنة ، كما تهتم بتوثيق الروابط الثقافية والعلمية مع الجامعات والهيئات العلمية الإسلامية والعربية والأجنبية .

٢- موضوع العملية

في إطار دعم الدولة لمبادئ الشفافية وتكافؤ الفرص وحرية المنافسة والقضاء على الفساد بجميع أشكاله ووفاء باحتياجات الأزهر الشريف بما يمكنه من المحافظة على ممتلكاته وتحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويضمن انتظام سير العمل ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية فإنه يرغب في طرح عملية نظافة مبنى هينه كبار العلماء للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٣ م .  
وقد قام الأزهر الشريف بطرح العملية المذكورة طبقاً للشروط الآتية:

التوقيع والختم



أولاً: البيانات الأساسية للعملية

م	البيانات	المعلومات
١	طريقة التعاقد	المناقصة العامة
٢	تاريخ اخطار لجنة تفضيل المنتج الصناعي المصري	
٣	تاريخ النشر على بوابة التعاقدات العامة	٢٠٢٥/ /
٤	رقم العملية على بوابة التعاقدات العامة	
٥	تاريخ الإعلان وتوجيه الدعوة	تاريخ الإعلان:- ٢٠٢٥/١٧/١١ تاريخ توجيه الدعوة:
٦	مكان بيع الكراسة	بمقر مبنى مخازن الأزهر الرئيسية الكائنة بشارع عبد الله محمد عبد الله بجوار مصنع تاكي لصناعة الإسفنج - العباسية - محافظة القاهرة
٧	ثمن الكراسة	٢٩٩ جنيهاً + الطوابع المقررة
٨	جلسة الاستفسارات	-----
٩	التأمين الابتدائي	١١٠٠٠ جنيهاً
١٠	القابلية للتجزئة	العملية غير قابلة للتجزئة
١١	موعد فتح المظاريف الفنية	٢٠٢٥/١٠/٢٦ الساعة ١٢ ظهراً
١٢	مكان فتح المظاريف	بمقر إدارة التعاقدات بمبنى مشيخة الأزهر الجديد بطريق صلاح سالم بالدراسة - محافظة القاهرة
١٣	مدة صلاحية سريان العطاءات	تسعون يوماً من تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية
١٤	مدة التعاقد	عام
١٥	بداية المدة المحددة للتعاقد	من تاريخ استلام الموقع خالياً من العوائق.
١٦	موقع العملية	شارع الازهر - الجمالية، قسم الجمالية، محافظة القاهرة

التوقيع والختم

## ثانياً: الإشتراطات العامة

### ١- القانون والقواعد الحاكمة

تخضع العملية المذكورة لأحكام القوانين المنظمة وعلى الأخص:

- تسري أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولانحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ والقانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ في شأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية ولانحته التنفيذية وما تتخذه الدولة من إجراءات وتدابير احترازية والقرارات الصادرة في هذا الشأن على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم وكذلك أحكام القوانين المنظمة وعلى الأخص:-
- القانون المالية العامة الموحد رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢ ولانحته التنفيذية
- قرار وزير المالية رقم ١٣٦ لسنة ٢٠٢١ م باعتماد اللائحة المالية للموازنة والحسابات وتعديلاته.
- لائحة المخازن الحكومية .

### ٢- كراسة الشروط

على أصحاب العطاءات مراجعة كراسة الشروط بعناية ودقة ويتم شراء الكراسة بموجب الاتي :-

- خطاب تفويض من صاحب العطاء باسم الشخص الذي سيقوم بشراء الكراسة على أن يكون موقع ومختوم بخاتم صاحب العطاء + الطابع المقررة ذات الصلة.
- سداد قيمة شراء الكراسة بموجب إيصال بذلك

- يجب تقديم كراسة الشروط المشتراة معتمدة ومختومة بخاتم صاحب العطاء على كل صفحة من صفحات الكراسة ، ويعتبر ذلك قبولاً منه بكل ما ورد فيها حيث تعتبر كراسة الشروط والمواصفات وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة جزءاً لا يتجزأ من العقد بين الأزهر وبين صاحب العطاء الفائزة وعلى هذا لا يعتد بأي تعديل في الكراسة بسبب ما يدونه المتقدم من اشتراطات ما لم يقبل الأزهر ذلك صراحة.

### ٣- عنوان مراسلات أصحاب العطاءات

يجب أن يتضمن العطاء استيفاء كافة بيانات الإقرار المرفق من أرقام التليفون والفاكس والعنوان بالتفصيل داخل جمهورية مصر العربية والبريد الالكتروني وأي مكاتبات ومراسلات وإعلانات وإخطارات توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر لصاحب العطاء على العنوان المذكور وكذا الفاكس تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية وتقع مسؤولية عدم وصولها على صاحب العطاء دون أدنى مسؤولية على الجهة الإدارية ، وفي حالة تغيير العنوان يتعين على المتعاقد إخطار الجهة الإدارية بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشر يوماً بخطاب مسجل بعلم الوصول يرسل بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد وإلا اعتبر مكاتباته ومراسلاته وإعلاناته وإخطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية.

### ٤- تقديم العطاءات

تقدم العطاءات في مظروفين مغلقين ، أحدهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي ، ويجب أن يثبت على كل منهما نوعه من الخارج ويوضح عليه اسم العملية ورقمها وتاريخ فتح المظاريف الفنية وبيانات صاحب العطاء وأسم الجهة الإدارية وعنوان إدارة التعاقدات على النحو التالي :-

### يكتب على المظروف الفني

عملية	رقم العملية	المظروف الفني
تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية	٢٠ / /	
اسم صاحب العطاء	التوقيع والختم	
رقم التليفون /	رقم الموبيل /	
رقم الفاكس /	Email	
اسم الجهة الإدارية		
عنوان إدارة التعاقدات بمبنى مشيخة الأزهر الجديد - أول صلاح سالم - الدراسة - محافظة القاهرة		

التوقيع والختم

## ويكتب على المظروف المالي

<b>المظروف المالي</b>	
عملية.....	رقم العملية.....
تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية ٢٠ / /	التوقيع والختم
اسم صاحب العطاء	رقم التليفون/
رقم الموبايل /	رقم الفاكس/
اسم الجهة الإدارية	Email
عنوان إدارة التعاقدات بمبنى مشيخة الأزهر الجديد بطريق صلاح سالم بالدراسة بجوار دار الإفتاء المصرية بالقاهرة	

- يجب على صاحب العطاء معاينة مبنى هيئة كبار العلماء الطبيعية معاينة النافية للجهالة وذلك قبل تقديم العطاء، ويعتبر دفع التأمين الإبتدائي والإشتراك في العملية إقرار من صاحب العطاء بإتمام المعاينة.

- يجب أن تسلم العطاءات قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف أما باليد أو عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد وفي الحالة الأخيرة تكون العبرة بتاريخ توقيع موظف إدارة التعاقدات على إيصال الهيئة بالاستلام ، ويحتفظ بصورة من هذا الإيصال بملف العملية.

- يحظر على أصحاب العطاءات التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء ، ما لم يكن المتقدم شريكاً مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء.

- يجب على أصحاب العطاءات تحرير العطاء بالقلم الجاف والتوقيع وختم جميع محتويات المظروفين الفني والمالي ونموذج العطاء المختوم بخاتم الأزهر دون نزع أي ورقة أو شطب أي بند أو شرط أو إجراء أي تعديل بالنموذج مع ضرورة التوقيع أسفل كل صفحة من صفحات كراسة الشروط وبجوار أي كشط أو تصحيح ، وفي حالة عدم التوقيع أسفل كل صفحة يعتبر صاحب العطاء أنه على علم تام بما جاء بها وملتزم بكافة ما ورد بها .

- في حالة الحاجة الى مد مدة صلاحية سريان العطاءات يتم إخطار أصحاب العطاءات كتابة بذلك قبل تاريخ انتهاء مدة صلاحية سريان العطاءات بخمسة عشر يوماً.

### ٥- المسئولية عن تكاليف العطاءات

يتحمل صاحب العطاء كافة تكاليف معاينة مبنى هيئة كبار العلماء إعداد وتقديم عطائه ، وكل ما يتعلق به من مهام ، ولا تتحمل الجهة الإدارية بأي حال من الأحوال أية مسئولية عن تلك التكاليف بغض النظر عن نتيجة العملية المذكورة.

### ٦- اللغة المستخدمة

اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في كراسة الشروط والمواصفات والعقود وجميع المحاضر والمراسلات وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع العملية المذكورة.

### ٧- محتويات المظروف الفني

- لا يعتد بأي شروط أو تحفظات مالية وكذلك أي نسبة خصم داخل المظروف الفني ويتعين أن يحتوي المظروف الفني على ما يلي :-

- بيانات صاحب العطاء.

- جميع البيانات الفنية عن العطاء المقدم.

- المستندات الدالة على سداد التأمين المؤقت المطلوب أو قبول طلب سداد هذا التأمين خصماً من مستحقات صاحب العطاء صالحة للصرف عن عمليات أخرى في الأزهر أو غيرها من الجهات الإدارية.

التوقيع والختم

- المستندات الدالة على شراء كراسة الشروط والمواصفات.
- بيان الطبيعة القانونية لصاحب العطاء ، والمستفيد الحقيقي منه (ويقصد بالمستفيد الحقيقي :- أي شخص طبيعي غير صاحب العطاء تؤول إليه فعلياً ملكية صاحب العطاء أو تكون له السيطرة عليه ، أو الشخص الطبيعي الذي يتم تنفيذ العملية بمعرفة صاحب العطاء لحسابه أو نيابة عنه ) ، والمستندات المؤيدة لذلك ، ويُعتد في هذا الشأن بنسخة معتمدة من عقد التأسيس أو النظام الأساسي أو هيكل رأس المال وفق آخر تعديل ، وذلك بالنسبة للشركات ، وأية بيانات أو مستندات أخرى تتعلق بالملكية وذلك بالنسبة لأصحاب العطاءات من غير الشركات.
- صورة ضوئية واضحة لكل من السجل التجاري وتعديلاته ، شهادة التسجيل بضريبة القيمة المضافة ، شهادة التسجيل بمنظومة الفاتورة الإلكترونية المنشأة بمصلحة الضرائب المصرية ، البطاقة الضريبية لصاحب العطاء

### ملحوظة: يجب تقديم الأصول للاطلاع عليها وإعادتها بجلسة فتح المظاريف

- التسجيل على بوابة التعاقدات العامة.
- إقرار الالتزام بالتأمين على العمالة.
- إقرار صاحب العطاء بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات أو في جرائم التهرب الضريبي أو الجمركي.
- سوابق أعمال مناسبة للعملية المطروحة على أن تكون معتمدة ومختومة من جهة الإسناد وليس من صاحب العطاء ومناسبة للعملية المطروحة.
- بيانات وشهادات خبرات صاحب العطاء والعاملين لديه في مجال نظافة المنشآت.
- المستندات الدالة على القيد في المكاتب أو السجلات أو النقابات أو الاتحادات التي يكون القيد بها واجباً قانوناً.
- كشف بالمعدات والماكينات والأجهزة المستخدمة لنظافة مبنى هينه كبار العلماء - رقم الحساب البنكي معتمد من البنك المتعامل معه موضح به رقم الحساب كاملاً - الفرع.
- إقرار صاحب العطاء بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط والمواصفات ومحتوياتها .

### ٨- محتويات المظروف المالي

- موافقة كتابية من صاحب العطاء على أن قيمة الخدمة الشهرية شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة وضريبة القيمة المضافة وشاملة تكلفة كافة المعدات والماكينات والأدوات والمستلزمات اللازمة لأعمال النظافة وكذلك الاجور والمرتبات للعمال والمشرفين القائمين بأعمال النظافة ، وحال عدم إفصاحه على أن الأسعار شاملة أو غير شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة وضريبة القيمة المضافة فيعد ذلك بمثابة اعتبار الأسعار المقدمه منه شاملة لكافه الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة وضريبة القيمة المضافة

### - نموذج العطاء المالي

- (على صاحب العطاء تقديم عطائه على النموذج المعد بمعرفة الجهة الإدارية أو تقديم عطاء مالي بمعرفته على أن يكون مستوفي جميع البيانات)

- وعلى صاحب العطاء ، عند إعداد قائمة الأسعار مراعاة الآتي:
- أ- يجب على صاحب العطاء كتابة قيمة الخدمة الشهرية بالأرقام والحروف باللغة العربية بالجنية المصري مقروءة وواضحة وموقعة ومختومة بخاتم صاحب العطاء ، وفي حالة الاختلاف بين الفئة بالأرقام عنها بالحروف سوف يعول على الحروف ، ويجوز في حالة تقديم العطاء من فرد أو شركة في الخارج أن تكتب الأسعار بالعملة الأجنبية ولغرض المقارنة تتم معادلتها بالجنية المصري بالسعر المعلن بالبنك المركزي المصري في تاريخ فتح المظاريف الفنية.
- ب- أن يكون بيان الأسعار موقع ومختوم بخاتم صاحب العطاء.
- ت- عدم الكشط أو المحو أو التحشير في بيان الأسعار ، وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقماً وحرفاً والتوقيع والختم بخاتم صاحب العطاء بجانبه.
- ث- لا يعتد بالعطاءات التي تبني على خفض نسبة مئوية من أقل عطاء يقدم في هذه العملية.
- وفي جميع الأحوال لن يلتفت إلي أي ادعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية.

التوقيع والختم



## ٩- الحرية في تعديل بنود الكراسة

يحق للجهة الغاء أو تعديل بنود الكراسة قبل موعد فتح المظاريف الفنية طبقاً لأحكام المادة ١٩ من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

## ١٠- فتح المظاريف الفنية

تفتح مظاريف العطاءات في الوقت والمكان المبين بهذه الكراسة في جلسة علنية عامة بحضور من يرغب من أصحاب العطاءات ، ويجوز تفويض من يرويه للحضور شريطة تقديم تفويض كتابي مختوم ومعتمد من صاحب العطاء.

## ١١- أسباب عدم قبول العطاء

- العطاء غير المطابق للشروط والمواصفات والمتطلبات المحددة بقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ والواردة بهذه الكراسة.

- عدم تسجيل بيانات صاحب العطاء على بوابة التعاقدات العامة أو تحديثها حال تعديلها.

- تسجيل اسم صاحب العطاء بسجل قيد أسماء الممنوعين من التعامل لدى الهيئة العامة للخدمات الحكومية.

- تقديم العطاء بخلاف نظام المظروفين الفني والمالي كل مظروف على حده.

- العطاء غير المصحوب بالتأمين المؤقت المطلوب.

- العطاء غير المصحوب بالمستندات الكاملة الموضحة بهذه الكراسة وعلي الأخص الإقرار المرفق.

- العطاء الوارد بعد الموعد المعين لفتح المظاريف.

- عدم قبول صاحب العطاء مد مدة صلاحية سريان عطائه كتابة عند طلب الجهة الإدارية ذلك.

- مخالفة حظر التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء.

## ١٢- التقييم الفني

أ- تتولى لجنة البت الفني دراسة وفحص العروض الفنية للتحقق من مطابقتها للشروط والمواصفات المطروحة على أساسها العملية.

ب- يجوز للجنة البت الفني أن تستوفي من أصحاب العطاءات ما تراه من بيانات ومستندات واستيضاح ما غمض من أمور فنية وذلك دون الإخلال بتكافؤ الفرص والمساواة بين جميع أصحاب العطاءات.

## ١٣- الجدول الزمني لإجراءات العملية

تسير إجراءات العملية طبقاً للتوقيتات التالية: -

م	الاجراء	الموعد
١	موعد تقديم الشكوى على قرار لجنة البت	خلال سبعة أيام تبدأ من اليوم التالي للإخطار بقرار لجنة البت ولا تقبل أي شكاوى أو تظلمات بعدها.
٢	موعد فتح المظاريف المالية	يتم تحديده بموجب إخطار لأصحاب العطاءات المقبولة فنياً فقط
٣	موعد إخطار العطاء الفائز	خلال مدة لا تتجاوز يومين بعد انقضاء سبعة أيام من اعتماد السلطة المختصة بقرار لجنة البت المالي.
٤	موعد سداد التأمين النهائي	خلال عشرة أيام عمل تبدأ من اليوم التالي لإخطاره بالترسية.
٥	تسليم أمر الشغل	فور سداد التأمين النهائي.

**ملحوظة:** المواعيد المحددة بجدول البيانات الأساسية مكتملة لهذا الجدول

## ١٤- فتح المظاريف المالية

يقتصر فتح المظاريف المالية على العروض المقبولة فنياً وذلك في الموعد المحدد بالجدول الزمني لإجراءات العملية.

التوقيع والختم

## ١٥- دراسة وتقييم العروض المالية والترسية

- يتم مراعاة أحكام المادة ٣٥ من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .  
- يتم التقييم المالي على أساس أن قيمة تقديم الخدمة الشهرية  
شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والمصروفات والنفقات ذات الصلة وضريبة القيمة المضافة  
وشاملة تكلفة كافة المعدات والماكينات والأدوات والمستلزمات اللازمة لأعمال النظافة وكذلك الاجور  
والمرتبات للعمال والمشرفين القائمين بأعمال النظافة وذلك بعد توحيد أسس المقارنة بين العطاءات من  
جميع النواحي الفنية والمالية.

- يتم إخطار العطاء الفائز بترسية العملية عليه وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة  
الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

- في حالة تساوي الأسعار بين عطاءين أو أكثر من المقبولين مالياً فيحق للجنة البت ترجيح أحدهم طبقاً  
لأحكام المادة ٩/٧٢ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات الصادرة بقرار وزير المالية رقم  
٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ .

## ١٦- توقيع العقد

يلتزم صاحب العطاء الفائز بالتوقيع على العقد فور سداد التأمين النهائي ، ويعتبر التعاقد نافذاً بين  
الطرفين في جميع الحالات

## ١٧- تعديل العقد

للأزهر الشريف الحق في تعديل العقد بالزيادة أو النقص في حدود ١٥% من قيمة العقد وذلك بنفس  
الشروط والمواصفات والأسعار التي تم الترسية بها مع مراعاة أحكام المادة ٤٦ من قانون تنظيم  
التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة ٩٦ من اللائحة  
التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ .

## ١٨- شروط السداد والدفعات المقدمة

- لا يجوز لأصحاب العطاءات تقديم شروط دفع يتم بمقتضاها صرف دفعات أو أجزاء من دفعات قبل استيفاء  
الشروط المنصوص عليها بقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة  
٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩

- الدفعات المقدمة لا تتجاوز ٢٥% من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد وغير مقترن بأي قيد أو  
شرط بالقيمة والعملية ذاتهما ويتم تقييمهما بحساب معدل العائد على المبلغ المنصرف طبقاً لسعر الائتمان  
والخصم المعلن من البنك المركزي.

- يكون السداد بموجب تحويل بنكي (أمر دفع) على الحساب البنكي للمتعاقد.

- تصرف قيمة تقديم الخدمة الشهري للمتعاقد في أقرب وقت ممكن وبما لا يتجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ تسليم  
الفاتورة وتقديم كشف مجمع باعداد العاملين والمشرفين القائمين بأعمال النظافة موضح به التأخيرات  
والانصراف المبكر وفقاً لدفاتر الحضور والانصراف وموقع ومعتمد من ادارة المبني ، وتقديم شهادة التأمين  
على جميع العمال والمشرفين القائمين على اعمال النظافة وتوقيع العقد من الطرفين أيهم لاحق ، وإذا لم يتم  
الوفاء بالمبالغ المستحقة للمتعاقد تلتزم الجهة الإدارية بأن تؤدي للمتعاقد ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة  
المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم  
المتعاقد مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

## ١٩- التنازل عن العقد

لا يجوز للمتعاقد التنازل للغير عن التعاقد كلياً أو جزئياً أو التنازل عن المبالغ المستحقة له كلها  
أو بعضها ، واستثناءً من ذلك ، يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك أو الشركات المالية غير  
المصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية ويكتفي في هذه الحالة بتصديق البنك  
أو الشركة دون الإخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ العقد ، كما لا يخل قبول نزوله عن المبلغ المستحق  
له بما يكون للجهة الادارية قبله من حقوق.

التوقيع والختم

## ٢٠- تسوية الخلافات والمنازعات بين الجهة الإدارية والمتعاقد

على الجهة الإدارية والمتعاقد في حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذ العقد يتم عقد اجتماع مع ممثل الجهة الإدارية التي تحدده السلطة المختصة بالأزهر خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتسوية الخلاف الذي نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد ، وإذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة بالأزهر للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف .  
وفي جميع الحالات يلتزم طرفي التعاقد بالإستمرار في تنفيذ التزاماتهما وفقاً لأحكام المادة ٩١ من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

## ٢١- التزامات المتعاقد

١- يلتزم المتعاقد والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أيا كانت طبيعته تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهائه أو إنهاؤه أو فسخه ، ويعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

٢- يلتزم المتعاقد بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

٣- على المتعاقد اتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية وتنظيمات الجهات الإدارية المختلفة ذات الصلة بالقيام بأعمال النظافة المتعاقد عليها.

٤- على المتعاقد وضع وسائل الأمان المناسبة والملائمة واتخاذ جميع الإجراءات واحتياطات الأمن والسلامة واتباع الطرق السليمة في جميع مراحل العمل لمنع ما قد يحدث أثناء العمل من إصابات ، أو حوادث الوفاة للقائمين على أعمال النظافة أو الغير، أو الإضرار بممتلكات الدولة ، أو الأفراد أو العاملين بمبنى هيئة كبار العلماء وحماية كافة محتويات مبنى هيئة كبار العلماء من أي تلفيات وتعتبر مسؤليته في هذه الحالات مباشرة تجاه ذلك وما يترتب على ذلك من آثار دون أدنى مسؤولية على الجهة الإدارية وعلى الأخص تحميله قيمة التلفيات والتعويضات التي يتسبب فيها القائمين على أعمال النظافة.

٥- على المتعاقد اتخاذ جميع الاحتياطات المناسبة لمنع أي سلوك غير مشروع أو مثير للشغب أو استخدام أية أسلحة أو ذخيرة من قبل المتعاقد والقائمين على أعمال النظافة ، ويعتبر المتعاقد مسؤولاً عن حفظ النظام والأداب العامة وتنفيذ أوامر الجهة الإدارية وإبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات ، أو يخالف ذلك مع تحمله المسؤولية المدنية والجنائية .

التوقيع والختم



## ثالثاً: التأمينات

### ١- التأمين المؤقت

- يجب أن يقدم مع العرض الفني التأمين المؤقت المطلوب.  
- يسدد قبل موعد الجلسة بوقت كاف ، بأي من الوسائل المنصوص عليها بقرارات وزير المالية ومنها وسائل الدفع والتحصيل الإلكتروني من خلال منظومة الدفع والتحصيل الإلكتروني أو باحدى الصورتين التاليين :

• قبول طلب سداد هذا التأمين خصماً من مستحقات صاحب العطاء صالحة للصرف عن عمليات أخرى في الأزهر أو غيرها من الجهات الإدارية.

• خطاب ضمان ابتدائي صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة أو البنوك الخارجية المقبولة من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأي قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف المحلي بأن يدفع تحت أمر الجهة الإدارية مبلغاً يوازي التأمين المؤقت المطلوب وأنه ملتزم بأدائه بأكمله عند أول طلب منها دون الالتفاف إلي أي معارضة من صاحب العطاء وعلي ألا تقل مدة سريانه عن ثلاثين يوماً بعد انتهاء مدة صلاحية سريان العطاء وعلي أن يصدر بإسم مشيخة الأزهر الشريف.

### ٢- التأمين النهائي

- يجب على صاحب العطاء الفائز سداد التأمين النهائي وقدرة (٥%) من إجمالي قيمة العطاء ويتم سداه بأي من الوسائل المنصوص عليها بقرارات وزير المالية ومنها وسائل الدفع والتحصيل الإلكتروني من خلال منظومة الدفع والتحصيل الإلكتروني أو باحدى الصورتين التاليين :

• قبول طلب سداد هذا التأمين خصماً من مستحقات صاحب العطاء الفائز صالحة للصرف عن عمليات أخرى في الأزهر أو غيرها من الجهات الإدارية.

• خطاب ضمان صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة أو البنوك الخارجية المقبولة من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأي قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف المحلي بأن يدفع تحت أمر الجهة الإدارية مبلغاً يوازي التأمين النهائي المطلوب وأنه ملتزم بأدائه بأكمله دون الالتفاف إلي أي معارضة من العطاء الفائز ، ويظل التأمين النهائي سارياً طوال مدة العقد

- إذا لم يقم صاحب العطاء الفائز بأداء التأمين النهائي خلال المهلة المحددة جاز للجهة الإدارية إلغاء العقد أو تنفيذه بواسطة أحد أصحاب العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها مع مصادرة التأمين المؤقت وفقاً لأحكام المادة ٤١ من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة ٨١ من اللائحة التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة

٢٠١٩

التوقيع والختم

## رابعاً: الجزاءات

### ١- وجوب إلغاء العملية

تلغى العملية قبل البت فيها في الحالات الآتية:

- أ- إذا استغنى عن العملية نهائياً.
- ب- إذا اقتضت المصلحة العامة إلغاء العملية.
- ت- إذا رأت لجنة تفضيل المنتج الصناعي المصري أن شروط طرح العملية مخالفة لأحكام القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥.

### ٢- جواز إلغاء العملية

يجوز للجهة الإدارية إلغاء العملية في أي حالة من الحالات الآتية:

- أ- إذا لم يقدم سوى عطاء وحيد ، أو لم يبق بعد العطاءات المستبعدة إلا عطاء واحد.
  - ب- إذا اقترنت العطاءات كلها أو أغلبها بتحفظات.
  - ت- إذا كانت قيمة العطاء الأقل تجاوز القيمة التقديرية.
- ٣- يحظر على المتعاقد والعمال القائمين بأعمال النظافة ما يلي:-

- تشغيل الأحداث ومخالفة أحكام قانون الطفل رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ وتعديلاته.
- التعامل بأي شكل من الأشكال مع العاملين بهيئة كبار العلماء
- اصطحاب الأولاد إلي مقر العمل .
- تشغيل أي فرد من أبناء العاملين بهيئة كبار العلماء

### ٤- وجوب فسخ العقد

يفسخ العقد تلقائياً ودون اعتراض من المتعاقد في الحالات الآتية:

- أ- إذا تبين أن المتعاقد استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الجهة الإدارية أوفي حصوله على العقد.
- ب- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار.
- ت- إذا أفلس المتعاقد أو أعسر.

### ٥- جواز فسخ العقد أو التنفيذ على الحساب

إذا أخل المتعاقد بأي شرط من شروط التعاقد ، يحق للجهة الإدارية فسخ العقد أو تنفيذه على حساب المتعاقد وفي الحالتين يصبح التأمين النهائي من حق الجهة الإدارية كما يكون لها أن تخصم ما تستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق بها من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للمتعاقد لديها ، وفي حالة عدم كفايتها يحق للجهة الإدارية خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الإستحقاق ، دون حاجة إلي اتخاذ أي إجراءات قضائية ، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري ، ولا يحق للمتعاقد المطالبة باسترداد ما سبق سداذه للجهة الإدارية.

# خامساً: الشروط الخاصة طبقاً للشروط والمواصفات المرفقة

## سادساً: بياناً المطلوب طبقاً للشروط والمواصفات المرفقة



الأزهر الشريف  
المجلس الأعلى للأزهر  
الإدارة المركزية للشئون الإدارية  
الإدارة العامة لشئون المعسر

### كراسية شروط نظافة مبنى نظافة هيئه كبار العلماء

#### أولاً : أعمال النظافة اليومية

- 1- تتم نظافة مبنى هيئه كبار العلماء على النحو التالي :-
    - 1- شفط الأتربة من الارابيسك ومدخلي المبنى و الأعمدة و الفتحات الموجودة بالنقوش و المشغولات النحاسية و الخشبية و الأبواب و الشبابيك وجميع أنحاء مبنى هيئه كبار العلماء مع أزاله العنكبوت باستخدام الآلات و المعدات المخصصة لذلك و التي لا تؤثر على طبيعة المبنى .
    - 2- تنظيف الرخام الخاص بالأرضيات و السلالم الرخامية و الطرقات المؤدية إلى المدخلين من الداخل و البارك الخاص بالمدخل الرئيسي و الحوائط و الأسقف مع التلميع باستخدام الأدوات و المستلزمات اللازمة لذلك .
    - 3- تنظيف دورات المياه وورش قاتل للحشرات الزاحفة بجميع دورات المياه بجميع أوار المبنى بما لا يعوق العاملين به + الأحواض و التوليتات و الحوائط و السيراميك يوميا و بصفة مستمرة أكثر من مرة باستخدام المواد اللازمة و المطهرات ( الفينك و الديتول ) و مزيل الجراثيم و تلميع المرايات باستخدام السوائل اللازمة لذلك و على سبيل المثال جلانس مثلا أو ما يعادله .
    - 4- جمع المخلفات الموجودة بجوار السور من الداخل مع غسل السور الداخلي للبارك من الداخل و الخارج وجميع جميع المخلفات الموجودة على السور الداخلي و الخارجي و التخلص منها يوميا .
    - 5- كنس و تنظيف و أزاله الأتربة لكل دور على حدة شامل الطرقات و الغرف و سلمى الطوارئ يوميا .
    - 6- نظافة و تلميع المكاتب و الغرف و الأرضيات فيما عدا (استراحة فضيلة الإمام الأكبر و ضيوفه ) بالإضافة إلى نظافة قاعات الاجتماعات الرئيسية و الفرعية الخاصة بالمبنى و الكراسي الخاصة بها و تلميع الاسانسيرات يوميا .
    - 7- فرش الأماكن المخصصة لصناديق تجميع القمامة بالمبيدات الحشرية يوميا و تطهيرها باستخدام الآلات و المعدات لذلك و تغيير أكياس السلالات و القمامة يوميا .
    - 8- كنس و نظافة جميع الأسطح المبنى و البلكونات الموجودة بالهيئه من جميع الأتربة و المخلفات الموجودة به و نقلها خارج المبنى .
- التخلص من القمامة .
- رفع القمامة الناتجة عن أعمال النظافة للمبنى بالكامل من السلالات بعد تجميعها داخل صناديق القمامة المخصصة ومعدة لذلك و التخلص منها خارج محيط المبنى بصفه منتظمة يوميا بمعرفة الشركة القائمة بأعمال النظافة و فرش الأماكن المخصصة لتجميع القمامة بالمبيدات الحشرية و تطهيرها و تغيير أكياس القمامة يوميا وذلك بحضور سيارة لنقل تلك المخلفات يوميا .

#### (ب) أعمال النظافة الأسبوعية :-

- 1- تنظيف و تلميع الأبواب و الشبابيك و الارابيسك و الزجاج و النجف و المشكوات و الكشافات و النقوش و الشقوق و المقابض و الاكبر و المشغولات النحاسية و الخشبية و غيرها من المشغولات باستخدام المواد و الخامات اللازمة .
- 2- غسيل و تنظيف و تجفيف الأرضيات باستخدام ماكينة غسيل الأرضيات و تجفيفها .
- 3- نظافة الدور الثالث بالكامل (الاستراحات) .
- 4- يتم نظافة التندة الموجودة بالدور الثاني بالأدوات و الخامات اللازمة لذلك .

الأستاذ/ محمد محمد محمد

### ج. أعمال النظافة الشهرية :-

- ١- تلميع الأثاث الموجود بقاعات الاجتماعات والمعدات الكهربائية (لمبات إضاءة - أجهزة الاذاعة - فتحات المكيفات - وغسيل وتنظيف الفوانيس الكهربائية والنجف والموكيت ) .
  - ٢- تنظيف الغرف والمكاتب والتأكد من عدم تراكم الأتربة عليها .
  - ٣- تنظيف وتلميع الإطار الزجاجي الخاص بكسوة الكعبة من الداخل والخارج والمشغولات المكملّة بالمواد اللازمة لذلك دون استخدام المياه
- د. أعمال ربع سنوية (كل ثلاثة أشهر) .

١- نظافة جميع الأسقف والأماكن المرتفعة (نجف - مصابيح كهربائية) الموجودة بالمبنى من البدروم حتى سطح المبنى ونظافة البرجيلة وشفط الأتربة من بين الفتحات للمبنى بالكامل ورفع القمامة الناتجة عن ذلك .

٢- تنظيف وتلميع زجاج ستارة الكعبة من الخلف بالمواد اللازمة لذلك

### اعمال النصف سنوية

٣- تنظيف وغسيل وكي الستائر الموجودة بجميع المكاتب والغرف وقاعات الاجتماعات .

### ( الشروط العامة )

١- على المتعاقد القيام بأعمال النظافة المتعاقد عليها خلال وريده واحدة تبدأ من تمام الساعة السابعة والنصف صباحا حتى تمام الساعة الرابعة مساء على إن يستمر العمل خلال أيام الأسبوع عدا يوم الجمعة العطلة الرسمية وكذلك أيام الإجازات والعطلات والأعياد الرسمية ويتم توقيع جميع العمال والمشرف القائمين بأعمال النظافة من خلال جهاز البصمة تحت إشراف إدارة شئون المقر بالمبنى وللجهة الإدارية الحق في طلب التشغيل للعمال في غير مواعيد العمل الرسمية وخلال العطلات والإجازات الرسمية إذا استدعى الأمر ذلك على أن يتم التنبيه على الشركة بذلك قبلها بفترة كافية .

٢- إن يكون عدد العمال القائمين بأعمال النظافة (١٠) من العمال ذكور فقط و عدد (١) مشرف لانجاز أعمال النظافة المتعاقد عليها في صورة جيدة طوال الموعد المحدد ويتم إخطار المشرف بالمخالفة ويترتب عليه كافة الآثار القانونية المترتبة على ذلك وفي حالة رفض المشرف التوقيع بالعلم على المخالفة يتم إخطار المتعاقد بالمخالفة بموجب إخطار مسجل بعلم الوصول يرسل بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد فقط ولا يجوز للشركة المنفذة لأعمال النظافة التقدم بأي طلبات للجهات المختصة لتعديل نوع العمالة من ذكور لإناث أو تقسيم عدد العمال بين الذكور والإناث حيث أن الطلب غير مقبول .

٣- يتم عمل حصر عددي من واقع جهاز البصمة على أن يكون تقرير الحضور والانصراف شهريا تحت إشراف مدير شئون المقر بهيئة كبار العلماء .

٤- تتحمل الشركة قيمة التلفيات التي تنتج أو يتسبب فيها أحد العاملين التابعين لها اثناء عمل النظافة سواء بالكسر أو التلف ويتم تحديد القيمة المادية من خلال لجنة من الإدارة المركزية للشئون الهندسية وإدارة المخازن بالإدارة العامة للتعاقدات للتلفيات من قبل أمين العهدة .

٥- إلزام الشركة للعمال والمشرف بارتداء زي موحد نظيف ويتم عرضه على إدارة الهيئة قبل اعتماده على أن يوضع (بادج) باسم الشركة .

٦- لا يزيد سن العمال القائمين بأعمال النظافة عن ٥٠ سنة ولا يقل عن ١٨ سنة و يشترط فيهم جميعا اللياقة البدنية السليمة لأداء مهام عملهم على أكمل وجه .

٧- تلتزم الشركة بتوريد الأصناف والكميات الآتية في اليوم الأول من كل شهر من بداية التعاقد وتسلم لإدارة المبنى وبخلاف المواد والخامات المستخدمة لعملية النظافة المطلوبة .

١- بالنسبة للمناديل يصرف شهريا عدد (١٥) علبة مناديل العلبية (٢٠٠ منديل) لمكاتب السادة (الأمين العام لهيئة كبار العلماء - أمين سر الهيئة - المديرين العموم - قاعات الاجتماعات الرئيسية و

٤٩١ - إبراهيم السيد محمود جازي

التوقيع والختم

الفرعية - وكذا توفير عدد (٢٤) بكرة مناديل لدورات مياه المبنى على أن تكون معاينة تلك الخامات نوعا وكما عن طريق فني الإدارة الهندسية و إعداد تقرير رسمي بذلك ..

٢- توفير المقشات و الزعافات و المساحات و الجواريف و سلك الومنيوم و ليف و قطع الإسفنج و فوط التجفيف و أكياس قمامة بأحجام مناسبة و صناديق القمامة المغطاة و يجعل لنقل المخلفات و توفير المطهرات (الفنيك و الديتول) و مزيل الروائح و الجراثيم و المبيدات الحشرية و ملمع السيراميك و الرخام و الجرانيت و الباركيه و المزايا و الزجاج و المشغولات النحاسية و الخشبية و غيرها من المشغولات (جلانس أو ما يعادله) و المواد اللازمة لتشغيل ماكينات غسل الأرضيات بالكميات المناسبة وذلك من الأصناف الجيدة وصالحة للاستخدام و مطابقة للمواصفات القياسية و المعتمدة من ووزراتي الصحة و الصناعة و التجارة و المصرح باستخدامها من الجهة الإدارية و الإدارة الهندسية (كما و نوعا) و ان تكون العبوة معبأة و موضح بها تاريخ الإنتاج و الصلاحية وفقا لتعليمات الجهة الإدارية.

٣- توفير سلالم بارتفاع ٤متر , ٦متر هذا بخلاف توفير سلم خمسة درجة لأعمال النظافة اليومية , هوفر حجم كبير - بلاور هوائي - ديسك لتنظيف الرخام و الجرانيت و الباركيه - عدد واحد ماكينة شفت مياه - عدد (١) ماكينة كهربائية لمسح و تجفيف الأدوار - عدد ماكينة ضغط مياه بمسدس لغسل الأرضيات , عربيه لجمع القمامة و حمل المعدات - مقصات لتلميع الأرضيات بحالة جيدة و ذات كفاءة عالية لانجاز أعمال النظافة المتعاقد عليها

٥- على المتعاقد إتباع جميع القوانين و اللوائح الحكومية و المحلية و تنظيمات الجهات الإدارية المختلفة ذات الصلة بأداء أعمال النظافة و التخلص من القمامة و يعتبر مسئولا مسئولية مطلقة عن الغرامات التي توقعها الجهات المعنية بسبب التخلص من القمامة .

٦- استعمال و استخدام الآلات الحديثة ذات الكفاءة العالية و حديثة الصنع في تأدية الخدمات المنوط بها الشركة بمعرفة الإدارة المركزية للشئون الهندسية .

- تقوم الشركة بتوفير كافة المستلزمات اللازمة للنظافة من مطهرات و مبيدات و صابون و غير ذلك على حساب الشركة دون تكلفة الأزمهر أي نفقات .

١١- تتقدم الشركة بكشف بأسماء العاملين و المشرفين القائمين بأداء العمل داخل و خارج المواقع موضحا بطاقة الرقم القومي مع أرفاق صورة منها و شهادة صحية بعدم وجود أي مرض يعوقه عن العمل و تكون الشركة مسئولة مسئولية كاملة عن سلامة و تأمين هؤلاء العمال كما تكون مسئولة مسئولية مدنيا و جنائيا عن ما يقع منهم من مخالفات مسئولية المتبوع عن أعمال تابعة .

١٢- تلتزم الشركة بان تسلم إلى إدارة المبنى تحليل مخدرات حديث لكل عامل و كذا صحيفة حالة جنائية حديثة قبل مباشرة الشركة للعمل

١٢- في حالة الإخلال بالالتزامات المقررة في العقد تتبع الإجراءات المنصوص عليها في قانون التعاقدات الحكومية رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م و اللائحة التنفيذية لذات القانون .

### الغرامات

#### الغرامات و الجزاءات المتفق عليها بين الطرفين

##### الغرامات :

(١) في حالة تأخر الفرد عن الحضور في المواعيد المحددة في حدود ال(١٥) دقيقة من مواعيد العمل توقع غرامة بقيمة (٢٥) جنيه و تضاعف قيمة الغرامة بنفس القيمة عن ال (٣٠) دقيقة نالبة و يتم تغييره بعد ذلك .

(٢) في حالة از راف الفرد قبل مواعيد الاز راف المحددة عن كل نصف ساعة از راف مبكر في خلال نهاية مواعيد العمل توقع غرامة بقيمة (٢٥) جنيها حد أقصى ساعين و يتم تغييره بعد ذلك .

(٣) عدم توفير أي من الأدوات أو الخامات إلى مقر العملية يتم توقيع غرامة (٥٠٠) جنيها عن اليوم الواحد .

(٤) عدم توفير أي من المعدات إلى مقر العملية يتم توقيع غرامة (١٠٠٠) جنيها عن اليوم الواحد .

أ. ب. محمد عبد الحليم

التوقيع والختم



سابعاً: نموذج العرض المالي  
عن عملية نظافة مبنى هيئة كبار العلماء المالي ٢٠٢٥/٢٦ م .

بند	بيان الأعمال	القيمة الشهرية	القيمة الإجمالية للعطاء	ملاحظات
1	أعمال نظافة مبنى هيئة كبار العلماء موضوع العملية المبينة تفصيلاً بكراسة الشروط والمواصفات			
القيمة الإجمالية للعطاء " فقط .....جنيهاً مصرياً لا غير" شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والمصروفات والنفقات ذات الصلة وضريبة القيمة المضافة وكذلك شاملة تكلفة كافة المعدات والماكينات والأدوات والمستلزمات اللازمة لأعمال النظافة وكذلك الاجور والمرتبات للعمال والمشرفين القائمين على أعمال النظافة.				

يعتمد  
التوقيع والختم



## ثامناً: الإقرار

العطاء مقدم من:

اسم ولقب صاحب العطاء:

صفة صاحب العطاء:

رقم السجل التجاري:

رقم الملف الضريبي:

رقم البطاقة الضريبية:

مأمورية الضرائب التابع لها:

العنوان:

رقم بريدي:

Emai:

أرقام التليفونات والفاكسات:

ت:

ف:

موبيل:

أقر أنا الموقع أدناه بأنني قد أطلعت على كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها وتم دراستها وفحصها جيداً وأنني موافق على جميع الشروط والمواصفات وملتزم بها دون أية اعتراضات واتعهد بالقيام الأعمال المتعاقد عليها ، واتعهد بالتأمين على العمالة والتوقيع على العقد في المدة المحددة ، وأقر بعدم صدور أحكام نهائية ضدي في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات أو في جرائم التهرب الضريبي أو الجمركي ، وأقر بصحة كافة البيانات المبينة به.المبينة به.

وهذا إقرار مني بذلك  
المقر بما فيه

اسم صاحب العطاء:

بطاقة الرقم القومي رقم:

التوقيع:



## عقد تقديم خدمة نظافة مبني هيئة كبار العلماء للعام المالي ٢٠٢٤/٢٠٢٥م

أنه في يوم الموافق / ٢٠٢٥م

تم إبرام هذا العقد بين كل من:

أولاً: الأزهر الشريف ومقره شارع :- صلاح سالم - الدراسة - القاهرة بصفته المتعاقد، وهو الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية تقديم خدمة نظافة مبني هيئة كبار العلماء للعام المالي ٢٠٢٤/٢٠٢٥م ، ويمثله قانونا فضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر الشريف بصفته وينوب عنه في توقيع السيد الأستاذ الدكتور / محمد عبدالرحمن الضويني بصفته وكيل الأزهر الشريف بالتفويض رقم ٢٠١٩/١١١م ومحله المختار الإدارة المركزية للشئون القانونية الكائن مقرها بمبنى مشيخة الأزهر الجديد بحديقة الخالدين بالدراسة- محافظه القاهرة.

(طرف أول).

ثانياً: ..... / ويمثلها السيد / ..... بصفته  
..... بطاقة رقم قومي ..... والكائن مقرها ..... بطاقة ضريبية -  
..... صادرة بتاريخ ..... مأمورية ضرائب : الهرم - ملف ضريبي رقم : ..... سجل  
تجاري رقم : ..... تليفون رقم : ..... فاكس رقم : ..... بريد إلكتروني : .....

(طرف ثان).

### تمهيد

حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على تقديم خدمة نظافة مبني هيئة كبار العلماء للعام المالي ٢٠٢٤/٢٠٢٥م وذلك بغرض تلبية احتياجاته بما يمكنه من تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويضمن انتظام سير العمل ، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية ، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بالشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد ، والعتاء المقدم منه ، والذي قبله الطرف الأول ، وفي ضوء اعتماد فضيلة وكيل الأزهر المفوض من فضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر بالقرار رقم ١١١/أ لسنة ٢٠١٩م بإجراء طرح العملية رقم ٢٠٢٥/٢/٧م (٢٠٢٥/٢٠٢٤م) بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٧م وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ والإعلان والشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٧م بشأن المناقصة المحدودة رقم ٢٠٢٥/٢/٧م (٢٠٢٥/٢٠٢٤م) للتعاقد على تقديم خدمة نظافة مبني هيئة كبار العلماء للعام المالي ٢٠٢٤/٢٠٢٥م، ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد ، وما أوصت به لجنة البت في المناقصة المحدودة بجلستها المعقودة ..... ٢٠٢٤م من قبول العطاء المقدم من الطرف الثاني بقيمه أجمالية سنوية قدرها =  
..... مصرياً لا غير " شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والمصروفات والنفقات ذات الصلة وضريبة القيمة المضافة وكذلك شاملة تكلفة كافة الأدوات والمعدات والافراد والمطلوبة لأعمال النظافة وكذلك اجور ومرتببات القائمين على أعمال النظافة ، علي أن يتم التنفيذ علي وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالعملية محل العقد) ، والذي تمت الترسية بناءً عليه ، باعتباره الأفضل شروطاً والأقل سعراً ومطابقته للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة بالأزهر لتوصية لجنة البت بتاريخ / / .  
وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما القانونية وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتي:

### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات التي تم التعاقد بناءً عليها والعطاء المقدم من الطرف الثاني والمقبول من الطرف الأول ، وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر لجنة البت في المناقصة رقم ٢٠٢٥/٢/٧م (٢٠٢٥/٢٠٢٤م) ، وأمر التنفيذ المؤرخ .../.../٢٠٢٤م جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمماً ومكملاً لأحكامه.

### البند الثاني بند غير مستخدم

تعتبر الملاحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: ملحق (١): وصف موضوع العقد ، ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة ، ملحق (٣): التزامات طرفي التعاقد.

### الطرف الثاني

### ٢) البند الثالث

أقر الطرف الثاني بأن الغرض من هذا العقد هو تقديم خدمة نظافة مبني هيئة كبار العلماء للعام المالي ٢٠٢٤/٢٠٢٥م بما يشمل ذلك من توفير العناصر اللازمة، ووفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق هذا الغرض.

ويتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالخدمة محل التعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على إبرام العقد.

### البند الرابع

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط وأن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد لمدة عام ميلادي نظير قيمة شهرية مقدراها = ..... (فقط ..... جنيهاً) ، وقيمة إجمالية سنوية مقدراها = ..... (فقط ..... جنيهاً مصرياً لا غير " - شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والمصروفات والنفقات ذات الصلة وضريبة القيمة المضافة وكذلك شاملة تكلفة كافة الأدوات والخامات اللازمة والمطلوبة لأعمال النظافة وكذلك اجور ومرتببات القائمين على أعمال النظافة ، علي أن يتم التنفيذ وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالعملية محل العقد)

### البند الخامس

وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات التي تم التعاقد بناءً عليها ، تكون مدة تقديم الخدمة محل هذا العقد عام ميلادي تبدأ من تاريخ / / ٢٠٢٥ م وتنتهي في / / ٢٠٢٦ م .

### البند السادس

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجمالياً مقداره = ..... (فقط ..... جنيهاً-لا غير) بما يعادل نسبة (٥%) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائي، ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة تنفيذ العقد .

### البند السابع (بند غير مستخدم)

قام الطرف الأول بصرف دفعة مقدمة للطرف الثاني من خلال نُظم السداد الإلكترونية المعتمدة من وزارة المالية بمبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط ومقداره.....) بما يعادل نسبة (١) ..(%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من بنك ..... وغير مقترن بأي قيد أو شرط بالقيمة والعملية ذاتهما.

### البند الثامن

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الخدمة محل هذا العقد مبني هيئة كبار العلماء - ..... على أن يتم ذلك في يوم / / ٢٠٢٥ م ، ويتعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتعين عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن الموعد سالف البيان يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات المطروحة ببند (الغرامات والجزاءات المتفق عليها بين الطرفين والمعتمدة من قبل الطرف الثاني) من هذا العقد .

### الطرف الثاني

### (٣) البند التاسع

يجب على الطرف الثاني أن يؤدي التزاماته التعاقدية بكل دقة ومهنية وبتابع الممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وخطة العمل المقررة في هذا الشأن، وأن يتبع أحكام القوانين المعمول بها والقواعد والأصول الفنية، وأن يتقيد بالتوجيهات والتعليمات التي يصدرها إليه الطرف الأول أو من يمثله أو من ينوب عنه، ويحافظ على ما يوفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ التزاماته التعاقدية، وأن يلتزم بالنزاهة والشفافية أثناء تنفيذ العقد، كما يلتزم بتجنب تعارض المصالح في المهام التي سوف يقوم بها ومهامه الأخرى، أو سابق تعاملاته مع الطرف الأول أو غيره وطبقاً للاشتراطات والمتطلبات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالعملية محل العقد، ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض من هذا العقد؛ وأن يُراعى الممارسات الإدارية الجيدة وأن يقوم في كل ما له علاقة بهذا العقد بتقديم النصائح الأمينة وأن يدعم في كل وقت ويحمي مصالح الطرف الأول في التعاملات مع غيره.

### البند العاشر

يحظر على الطرف الثاني والعاملين لديه إجراء أي ارتباط مع الغير أو الانخراط سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في أي من الأعمال أو الأنشطة التي تتعارض مع تنفيذه لالتزاماته التعاقدية أو الأعمال الموكولة إليه بمقتضى هذا العقد، أو استغلال ما وفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ محل هذا العقد بأي نوع من أنواع الاستغلال أو الاستخدام، وفي حالة مخالفه الطرف الثاني لأي من ذلك فيحق للطرف الأول فسخ العقد.

### البند الحادي عشر

على الطرف الثاني أن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها، وأن تكون مُعبّرة ومحقة لمتطلبات الطرف الأول بما في ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقترحات والتوصيات أو غير ذلك مما يقدمه الطرف الثاني للطرف الأول، ويلتزم الطرف الأول بمراجعة واعتماد الأعمال في المواعيد المحددة حال مطابقتها للشروط والمواصفات المتفق عليها محل هذا العقد.

### البند الثاني عشر (بند غير مستخدم)

يضمن الطرف الثاني الأعمال محل العقد لمدة عام تبدأ من تاريخ قبول الأعمال واستلامها، وذلك دون الإخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر، ويعتبر الطرف الثاني مسؤولاً عن بقاء جميع الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد، فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحها أو استبدالها على نفقته، وإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته.

### البند الثالث عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول في المراجعة أو التفتيش أو التحقق من مستوى تنفيذ الطرف الثاني لالتزاماته التعاقدية في أي وقت دون حاجه إلى إخطار أو أذن مسبق وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لالتزاماته بحق للطرف الأول توقيع أي من الجزاءات المنصوص عليها في بكراسة الشروط والمواصفات المطروحة بيند (الغرامات والجزاءات المتفق عليها بين الطرفين والمعتمدة من قبل الطرف الثاني) من هذا العقد.

### البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الأول بأن يُسدد إلكترونياً للطرف الثاني نهاية كل شهر قيمة ما يستحقه عن الخدمة المؤداة فعلياً، وخلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ تسليم الفاتورة الإلكترونية الصادرة من مصلحة الضائب المصرية وتقديم كشف مجمع باعداد العاملين والمشرفين القائمين بأعمال التأمين موضح به التأخيرات والانصراف المبكر وفقاً لتقرير جهاز البصمة الإلكتروني بالحضور والانصراف الموقع والمعتمد من الإدارة المختصة، وتقديم شهادة التأمين على العمالة وثبوت تنفيذ الطرف الثاني لكافة التزاماته التعاقدية وذلك على حسابه رقم..... وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

### الطرف الثاني

#### (٤) البند الخامس عشر

إذا طرأ من المستجدات بعد إبرام العقد ما يوجب تعديل حجم التعاقد يكون للطرف الأول أن يعدل حجم العقد بالزيادة أو النقص وبما لا يتجاوز (١٥%) من العقد وبذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك.

#### البند السادس عشر

جميع ما ينتج عن هذا العقد والذي قدمه الطرف الثاني لأجل تنفيذ التزاماته التعاقدية يعد ملكاً خالصاً للطرف الأول بما في ذلك كافة الحقوق بأنواعها المختلفة، ولا يحق للطرف الثاني استخدامه إلا فيما له علاقة بتنفيذ التزاماته التعاقدية، ويتحمل الطرف الثاني جميع الآثار المترتبة على الادعاءات الصادرة عن الآخرين بسبب تعديه على أي حق أو امتياز أو تصميم أو علامة تجارية أو غير ذلك من ادعاءات.

#### البند السابع عشر (بند غير مستخدم)

يجوز للطرف الثاني أن يعهد ببعض بنود العملية محل التعاقد إلى غيره من الباطن ممن تتضمن عطاوة بياناتهم وخبراتهم وما يسند إليهم من بنود، وتم قبولهم من الطرف الأول، ويجوز للطرف الثاني أن يقوم بتغيير من أسند إليهم بعض بنود من الباطن إذا وجد مبررات لذلك شريطة أن يكون بذات الكفاءة الفنية والخبرة وأن يوافق عليه الطرف الأول، وبظل الطرف الثاني دون غيره مسئولاً أمام الطرف الأول عن تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من أسند إليهم بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد وذلك التزاماً بحكم المادة ٢٥ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادتين ٥٦، ٥٧ من لائحته التنفيذية.

#### البند الثامن عشر

كلف الطرف الأول السيد... بصفته الوظيفية... بموجب القرار رقم... الصادر في... مسئولاً عن إدارة هذا العقد.

#### البند التاسع عشر

يُسأل الطرف الثاني عن أية مخالفات تقع لأحكام القوانين واللوائح أو عن سلامة محل هذا العقد ولا يجوز له أو الغير الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو غير ذلك، ويلتزم الطرف الثاني على نفقته بإجراء ما يلزم لضمان تنفيذ التزاماته التعاقدية بشكل مستمر وبمعدلات الأداء المتفق عليها.

#### البند العشرون

أقر الطرف الثاني بأنه عاين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعاينة التامة النافية للجهالة قانوناً، ومتفهم لظروف التنفيذ ذات الصلة وقبل المخاطر المتصلة بها وأنه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالته الراهنة دون أن يحق له الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو عن تعرض الغير له أو أي عيب خفي أو غير ذلك.

#### البند الحادي والعشرون

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول إعطائه مهلة للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعة إليه فيوقع عليه مقابل تأخير وفقاً للحدود والنسب المنصوص عليها بالمادة ٩٨ من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة، الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩م، ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه من أضرار بسبب التأخير.

#### البند الثاني والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ الأعمال محل التعاقد بنفسه وفي المواعيد المحددة وفقاً للمواصفات والشروط المتعاقد علي أساسها، ولا يجوز له التنازل عن ذلك للغير كلياً أو جزئياً، ومع ذلك يجوز له أن يتنازل عن المبالغ المستحقة له قبل الطرف الأول لأحد البنوك أو الشركات المالية الغير مصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية، ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك أو الشركة دون الإخلال بمسئولية الطرف الثاني عن تنفيذ العقد وبما يكون للطرف الأول قبله من حقوق، وفي حالة مخالفة ذلك يحق للطرف الأول فسخ العقد بإرادته المنفردة دون حاجه لاتخاذ أية إجراءات أو انذار أو تنبيه، فضلاً عن حقه في اتخاذ كافة الإجراءات المنصوص عليها في قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وذلك تنفيذاً لأحكام القانون رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه.

#### الطرف الثاني

#### (٤) البند الثالث والعشرون

أقر الطرف الثاني عند توقيعه علي هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

#### البند الرابع والعشرون

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أيأ كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهائه أو انقضاءه أو فسخه، ويعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

#### البند الخامس والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

#### البند السادس والعشرون

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للإلتزام ببند التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية ، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع ممثل الجهة الإدارية الذي تحدده السلطة المختصة بالأزهر الشريف بحسب الاحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتسوية الخلاف الذي نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد ، وإذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة بالأزهر للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف ، وفي جميع الحالات يلتزم طرفي التعاقد بالإستمرار في تنفيذ التزاماتهما الناشئة عن هذا العقد وفقاً لأحكام المادة ٩١ من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م .

#### البند السابع والعشرون

في حالة إخلال الطرف الثاني بأي شرط من شروط التعاقد ، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي الحاليتين يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أية جهة إدارية أخرى أيأ كان سبب الاستحقاق ، دون حاجة إلي اتخاذ أي إجراءات قضائية ، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري ، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداه للطرف الأول.

#### البند الثامن والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- ١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.
- ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
- ٣- إذا أفلس الطرف الثاني أو أعسر.

#### البند التاسع والعشرون

تسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، ولانحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ، فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد .

#### البند الثلاثون

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ على تنفيذ أو تفسير أي بند من بنود هذا العقد.

#### الطرف الثاني

### (٥) البند الحادي والثلاثون

يُعد الطرف الأول تقييم دوري لأداء الطرف الثاني وعلي مدار فترة تنفيذه لالتزاماته التعاقدية، ويتم توثيق هذا الأداء أولاً بأول وحتى انتهاء التعاقد، ويلتزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على أن يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوي أداءه ومدى التزامه بشروط التعاقد، وغيرها من بيانات ذات صلة بالتنفيذ، ويحتفظ الطرف الأول بأصل التقييم بملف العملية.

### البند الثاني والثلاثون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكل آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتباته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

### البند الثالث والثلاثون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى للعمل بمقتضاها عند اللزوم.

#### الطرف الثاني

الاسم :

الصفة:

التوقيع:

#### الطرف الأول

الاسم/

الصفة:

التوقيع:

- روجع هذا العقد بمعرفة اللجنة الثالثة لقسم الفتوي بمجلس الدولة ، وذلك بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٨ ديسمبر ٢٠٢٢ م ووافق عليها مجلس الوزراء بجلسته رقم (٢٢٨) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٨ .